



ملخص تقرير
لجنة الخبراء القانونيين
عن نتائج أعمال دورتها الثامنة والثلاثين
بيروت، الجمهورية اللبنانية
1 - 2 ديسمبر / كانون الأول 2017

- بناء على دعوة المدير العام لمكتب العمل العربي، وتنفيذاً للمادة الخامسة من نظام عمل لجنة الخبراء القانونيين، عقدت اللجنة دورتها الثامنة والثلاثين في بيروت بالجمهورية اللبنانية خلال الفترة 1 - 2 ديسمبر 2017، بهدف دراسة التقارير التي تلتزم الدول الأعضاء بتقديمها إلى مكتب العمل العربي، وفقاً للفقرتين الأولى والثانية من المادة السادسة عشرة من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- رغبة في تطوير آلية العمل الخاصة بمتابعة معايير العمل العربية، قامت إدارة الحماية الاجتماعية بتطوير نماذج تقارير المتابعة التي يتم إرسالها إلى الدول العربية الخاصة بالإتفاقيات المصادق عليها وغير المصادق عليها، لتكون بشكل ومضمون جديد، وبتخصيص إتفاقيات محددة لكل دولة. ويعتبر هذا التقرير مرحلة جديدة من المتابعة وفقاً للجدول التالي:

جدول تقارير المتابعة التي أرسلت إلى الدول العربية

الدولة	غير مصدقة	مصدقة	ملاحظات
الأردن	✓ 19/✓18/✓5/✓3	✓17 / ✓9	✓16/✓13/✓12/✓11
الإمارات	✓ 17/✓9/✓7/✓5		16/⊗ 11/⊗ 8/⊗ 18 ⊗
البحرين	✓ 19/✓11/✓8/✓5	✓17/✓13/✓7	--
تونس	✓ 19/✓18/✓11/✓8/✓5	✓ 7	--
الجزائر	⊗ 19 /⊗ 11/ ⊗ 9	✓ 17 / ✓ 13	✓16 / ⊗ 8 / ✓ 3
جيبوتي	⊗19/⊗18/⊗17/⊗11/8/⊗5	⊗ 4	--
السعودية	⊗ 18/⊗ 17/⊗ 7/⊗ 5/⊗ 3	⊗ 19	--
السودان	✓ 19/✓13/✓11/✓8	✓ 17/✓7	✓4/✓5/✓8/✓11/✓12/✓14/ ✓16/✓18/✓19
سوريا	--	--	--
الصومال	⊗19/⊗18/⊗17/⊗5/⊗3	⊗ 4	--
العراق	⊗ 18	✓19/✓11/✓8/✓5	✓ 16

--	✓18 / ⊗19	✓17/✓11/✓8/✓5/✓3	سلطنة عُمان
--	✓19/✓18/✓5	--	فلسطين
✓16 / ✓15	--	✓19/✓18/✓17/✓7/✓5/✓3	قطر
--	✓19/✓18/✓17	✓8/✓7/✓5/✓3	الكويت
✓18/✓16/✓12	✓19/✓17	✓7/✓5/✓3	لبنان
--	✓11 / ✓5	✓19/✓18/✓17	ليبيا
✓16/✓4	✓19/✓17	✓18/✓11/✓8/✓5	مصر
--	⊗19/⊗18	⊗17/⊗8/⊗5/⊗3	المغرب
--	⊗19/⊗18	⊗17/⊗11/⊗8/⊗7	موريتانيا
--	⊗19/⊗17/⊗11	⊗18/⊗8/⊗3	اليمن

(رمز ✓ = تم الرد) (رمز ⊗ = لم يتم الرد) (رمز ✓ = جاء الرد بعد انعقاد إجتماع لجنة الخبراء القانونيين)

الجزء الأول

دراسة التقارير السنوية حول اتفاقيات العمل العربية

أولاً: الإلتزامات التي تقع على الدول بموجب النظام

ينص نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية على الإلتزامات التالية للدول الأعضاء بعد إصدار

الإتفاقية أو التوصية:

1- العرض على السلطة المختصة بالتصديق.

2- موافاة الدول الأعضاء مكتب العمل العربي بناء على طلبه بتقارير سنوية وفقاً للنماذج المُعدة من

قبله عن:

أ. الإتفاقيات التي صادقت عليها الدول، والتطبيق العملي لأحكامها.


ب. الاجراءات المتخذة لتسهيل التصديق على الإتفاقيات التي لم يتم التصديق عليها، وبيان الصعوبات التي تحول دون التصديق عليها.

ج. التدابير المتخذة للاسترشاد بأحكام التوصيات ومدى مراعاة أحكامها.


ثانياً: ملاحظات اللجنة بشأن التزامات الدول الأعضاء

أ. وصل إلى مكتب العمل العربي (55) تقريراً حول الإتفاقيات المذكورة من 11 دولة هم: (المملكة الأردنية الهاشمية – دولة الامارات العربية المتحدة – مملكة البحرين – الجمهورية التونسية – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – جمهورية السودان – دولة فلسطين – دولة قطر – الجمهورية اللبنانية – دولة ليبيا – جمهورية مصر العربية)، كما هو موضح بالرسم البياني التالي:


دول أرسلت تقاريرها



ب. لاحظت اللجنة ان بعض الدول لم تواف المكتب بتقاريرها حول بعض الإتفاقيات، وهي كما يلي:




دول وافت مكتب العمل العربي بتقاريرها بعد إنعقاد إجتماع اللجنة



❖ وبذلك يكون مجموع التقارير الواردة (55) تقرير من أصل (115) تقريراً مطلوباً هذا العام، وإذا ما أضفنا التقارير الواردة بشكل متأخر (18) يصبح مجموع التقارير المرسلة من الدول الأعضاء (73) تقريراً.


ج. لاحظت اللجنة ان بعض الدول ما زالت لم تعرض بعض الإتفاقيات محل المتابعة على السلطة المختصة بالتصديق وهي كما يلي:



الجزء الثاني


متابعة الردود على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين

وصل من الدول العربية (23) رداً على الملاحظات السابقة للجنة، وذلك من أصل (28) رداً مطلوباً هذا العام.




أولاً: دول ردت على ملاحظات اللجنة

استعرضت اللجنة ردود الدول التي تلقاها مكتب العمل العربي هذا العام على ملاحظاتها السابقة بشأن بعض الإتفاقيات، وهي كما يلي:



ثانياً: دول لم ترد على ملاحظات اللجنة

لاحظت اللجنة أن عدداً من الدول لم ترد على ملاحظاتها السابقة بشأن بعض الإتفاقيات، وهي كما يلي:



❖ وبذلك تكون نسبة الدول التي ردت على ملاحظات اللجنة 81 % ونسبة الدول التي لم ترد 19%.

الجزء الثالث

دراسة موضوعات ذات علاقة بمعايير العمل العربية

❖ دراسة الوثيقة المتعلقة بتطوير نظم العمل بمنظمة العمل العربية:

أولاً: أحيل إلى لجنة الخبراء القانونيين قرار مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية السابعة والثمانين والخاص بتطوير نظم العمل بمنظمة العمل العربية والمقترحات حول تعديل الدستور، والذي ينص على ما يلي:

- تكليف مكتب العمل العربي بإستطلاع آراء أطراف الإنتاج الثلاثة حول تعديل دستور منظمة العمل العربية، في إطار قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وعرض هذه التعديلات على لجنة الخبراء القانونيين لدراستها وإعداد تقرير بشأنها.

- تأجيل النظر في وثيقة تعديل دستور منظمة العمل العربية إلى دورة قادمة لمجلس الإدارة بعد إرسال التعميم وإستكمال ردود أطراف الإنتاج الثلاثة وإعداد تقرير لجنة الخبراء القانونيين بهذا الشأن.

ثانياً: بعد مناقشة ودراسة اللجنة لقرار مجلس الإدارة، أصدرت التوصية التالية:

- أخذت اللجنة علماً بما جاء في قرار مجلس الإدارة المتعلق بتطوير نظم العمل بمنظمة العمل العربية، وتأمل اللجنة موافقتها بأراء أطراف الإنتاج الثلاثة حول هذا الموضوع.

التوصيات العامة للجنة

1. لاحظت اللجنة أنّ بعض الدول الأعضاء أشارت في تقاريرها إلى أنّ عدم عرضها الإتفاقيات على السلطة المختصة بالتصديق، يرجع إلى وجود اختلافات بين تشريعها الوطني والنصوص الواردة في هذه الإتفاقيات. وترى اللجنة أنّ المبررات المشار إليها يجب ألا تكون عائقاً دون قيام الدول الأعضاء بالعرض الذي يمثل في حد ذاته إلتزاماً يقع على عاتق الدولة بموجب نظام إتفاقيات وتوصيات العمل العربية وهو لا يعني وجوب التصديق على الإتفاقية.
ثم إنّ التصديق في حالة إقراره يسمح بملاءمة التشريع الوطني مع المعايير وتطويره، وهو ما يؤدي إلى تحقيق أحد أهم الاهداف التي قامت منظمة العمل العربية من أجلها وهو توحيد وتقارب تشريعات العمل في الدول العربية.
2. لاحظت اللجنة أنّ بعض الدول أوردت في تقاريرها أنّ عدم عرض الإتفاقيات على السلطة المختصة يرجع إلى صعوبات تتعلق بنظامها الدستوري. وترى اللجنة أنّ الإلتزام بالعرض ينبغي أن يتم لدى السلطة المختصة بالتصديق وفقاً لدستور كل دولة، وبالتالي فإن العرض أو الدراسة التي تقوم بها أي سلطة أخرى غير المختصة بالتصديق لا يمكن اعتباره وفاءً بذلك الإلتزام.

3. تدعو اللجنة الدول الأعضاء إلى الأخذ بمبدأ التصديق الجزئي المنصوص عليه في معظم الإتفاقيات، مما يؤدي إلى تحقيق المزيد من التصديقات على هذه الإتفاقيات والارتباط التدريجي بالمعايير الواردة فيها حسب ظروفها المحلية.
4. تتمن اللجنة الجهود المبذولة من مكتب العمل العربي (إدارة الحماية الإجتماعية) وتدعو إلى تكثيف أنشطته المتعلقة بتدريب الكوادر الفنية المعنية بمعايير العمل العربية، وتعزيز التواصل مع الإدارات المعنية بالمعايير في وزارات العمل وتقديم الدعم الفني لها من أجل تحقيق المزيد من التواصل بين هذه الإدارات ومكتب العمل العربي ولجنة الخبراء القانونيين مما يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة من المعايير وإيفاء الدول بالتزاماتها في هذا الشأن.
5. تؤكد اللجنة دعوتها للدول المعنية لإحداث وحدة إدارية (إن كانت غير موجودة) صلب وزارة العمل تختص بالمسائل المتعلقة بمعايير العمل العربية والدولية، وتزويدها بالكفاءات المؤهلة اللازمة.
6. تؤكد اللجنة دعوتها للدول العربية لإشراك أحد الموظفين المختصين بمعايير العمل في وزارة العمل ضمن الوفد الحكومي في مختلف دورات مؤتمر العمل العربي لحضور أشغال لجنة تطبيق الإتفاقيات والتوصيات وتأمين الحوار والتواصل بين هؤلاء الموظفين ولجنة الخبراء الممثلة برئيسها في المؤتمر ومكتب العمل العربي لتحقيق التنفيذ الكامل والصحيح لإلتزامات الدول الأعضاء بشأن المعايير.
7. تدعو اللجنة للتعريف بمعايير العمل العربية على أوسع نطاق وبإعتماد مختلف الوسائل وبالأخص الإعلام والندوات والحلقات الدراسية لدى أطراف الإنتاج الثلاثة والجهات الأخرى المعنية مثل الصحافة، القضاء، المحاماة، الجامعة، منظمات المجتمع المدني.
8. تتمن اللجنة تفاعل الدول الأعضاء من خلال عدد التقارير المرسلة والجهود المبذولة في إعدادها وتأمل أن يستمر هذا التفاعل ويتعزز لتحقيق الأهداف المنشودة من النشاط المعياري للمنظمة.
9. تؤكد اللجنة على ضرورة الرد وفقاً لنماذج التقارير المعدة من مكتب العمل العربي، كما تؤكد على ضرورة إدراج نصوص التشريع الوطني في التقارير المرسلة من الدول الأعضاء حتى تتمكن اللجنة من الاطلاع عليها والتثبت من توفر التغطية التشريعية لأحكام الإتفاقيات محل المتابعة.
